

وسائل الشيعة

[169] ابواب الاستيلاء 1 - باب ان ام الولد مملوكة ما دام سيدها حيا (29320) 1 -

محمد بن علي بن الحسين باسناده عن الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن ام الولد ؟ فقال: امة. الحديث. ورواه الكليني عن علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن محبوب مثله (1). محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن يعقوب مثله (2). (29321) 2 - وباسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن

_____ ابواب الاستيلاء الباب 1 فيه حديثان (1)

الفقيه 3: 82 / 294، واورده في الحديث 3 من الباب 24 من ابواب بيع الحيوان، (1) الكافي: 191 / 1. (2) التهذيب 8: 237 / 858، والاستبصار 4: 11 / 34. (2) التهذيب 8: 206 / 729، واورده في الحديث 2 من الباب 80 من ابواب نكاح العبيد. (*)
